

سجود التلاوة

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٩٠٠)

س٣: ما حكم سجدة التلاوة، وهل لها تسليم أم لا، إذا كان المرء تالياً وليس مصلياً، وما دعاؤها، وهل إذا كان المرء مصلياً وكانت سجدة التلاوة في نهاية السورة هل عليه بعد السجدة أن يقرأ ما تيسر من السورة التي بعدها أم يركع مباشرة؟

ج ٣: سجدة التلاوة سنة، ولم يرد نص في السلام منها، فليس على من سجدها سلام منها، وليس على من سجد لتلاوة آية سجدة في آخر سورة ك: (الأعراف) و(النجم) و(اقرأ) وهو في الصلاة أن يقرأ قرآناً بعدها وقبل الركوع، وإن قرأ فلا بأس، ويقول في سجوده للتلاوة ما يقوله في سجوده للصلاة .
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز

نائب الرئيس
عبدالرزاق عفيفي

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٢٤٣٧)

س٢: هل يكبر القارئ في سجود التلاوة في الخفض والرفع منه أو في الخفض فقط، وهل يقرأ التشهد أولاً، وهل يسلم منه أو لا؟

ج٢: أولاً: يكبر من سجد سجود التلاوة في الخفض؛ لما رواه أبو داود في سننه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا)^(١)، ولا يكبر في الرفع من السجود؛ لعدم ثبوت ذلك

(١) أخرجه أحمد ١٧/٢، والبخاري ٣٤/٢، ٣٣، ، ومسلم ٤٠٥/١ برقم (٥٧٥)، وأبو داود ١٢٦/٢، ١٢٥ برقم (١٤١٢، ١٤١٣)، والحاكم ٢٢٢/١، وابن حبان ٤٦٦/٦ برقم (٢٧٦٠)، وابن خزيمة ٢٧٩/١ - ٢٨٠ برقم (٥٥٧، ٥٥٨)، والبيهقي ٣٢٥/٢، ٣٢٣، ٣١٢، وعبد الرزاق ٣٤٥/٣ برقم (٥٩١١)، والبخاري ٣٠٩/٢

=

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء —————

عنه ﷺ، ولأن سجود التلاوة عبادة، والعبادات توقيفية، يقتصر فيها على ما ورد، والذي ورد التكبير في خفض لسجود التلاوة لا للرفع منه، إلا إذا كان سجود التلاوة وهو في الصلاة فيكبر للخفض والرفع؛ لعموم الأحاديث الصحيحة الواردة في صفة

————— =

، برقم (٧٦٨) .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء —————

صلاة النبي ﷺ وأنه كان يكبر في كل خفض ورفع .

ثانياً: لا يتشهد عقب سجود التلاوة ولا يسلم منه؛ لعدم ثبوت ذلك عن النبي ﷺ فيه، وهو من العبادات، وهي توقيفية، فلا يعول فيه على القياس على التشهد والسلام في الصلاة .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الخامس من الفتوى رقم (١٥٠٠)

س ٥: سجود التلاوة، نرى بعض الناس لا يشترط فيه الطهارة ولا التوجه إلى القبلة، وبعضهم يشترط، فما هو الصواب؟

ج ٥: من أهل العلم من يرى أنه صلاة، ويبنى على ذلك اشتراط الطهارة واستقبال القبلة والتكبير عند السجود وعند

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرفع منه والسلام، ومنهم من يرى أنه عبادة، ولكن ليس كالصلاة، ويبني على ذلك عدم اشتراط الطهارة والتوجه إلى القبلة وغير ذلك مما سبق، وهذا القول أرجح؛ لأننا لا نعلم دليلاً يدل على اشتراط الطهارة واستقبال القبلة، لكن متى تيسر استقبال القبلة حين السجود، وأن يكون على طهارة فهو أولى خروجاً من خلاف العلماء.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن غديان

السؤال السابع من الفتوى رقم (٦٢٦٧)

س٧: هل يجوز سجود التلاوة للحائض وكذلك سجدة الشكر لها، وإذا كان غير جائز فهل يجوز عند سماع سجدة التلاوة أن تسبح الله فقط باللسان؟

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء —————

ج ٧: أ - في الحالات التي تباح فيها لها القراءة يشرع لها سجود التلاوة إذا مرت بسجدة تلاوة، أو استمعت لها، والصواب: أنه يجوز لها القراءة عن ظهر قلب، لا من المصحف، وعليه يشرع لها السجود؛ لأنه ليس صلاة، وإنما هو خضوع لله وعبادة كأنواع الذكر.

ب - الصحيح أن سجود الشكر وسجود التلاوة لتالٍ أو مستمع لا تشترط لهما الطهارة؛ لأنهما ليسا في حكم الصلاة .
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٣٣٧٦)

س ٤: ماذا تفعل المرأة عندما تكون تقرأ القرآن وتقابلها آية سجدة هل تسجد وهي

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

بدون غطاء أم ماذا تفعل؟

ج ٤ : الأولى للمرأة إذا مرت بآية سجدة أن تسجد وهي مخمرة رأسها، وإن سجدت للتلاوة بدون خمار فخرج ألا حرج؛ لأن سجود التلاوة ليس له حكم الصلاة، وإنما هو خضوع لله سبحانه وتقرب إليه مثل بقية الأذكار وأفعال الخير .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

المرور بين يدي الساجد للتلاوة

السؤال التاسع من الفتوى رقم (٦٣٢٠)

س ٩ : حكم المرور أمام ساجد سجدة التلاوة؟

ج ٩ : ليس عليه في ذلك شيء .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو عضو نائب الرئيس الرئيس
عبدالله بن قعود عبدالله بن غديان عبدالرزاق عفيفي عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثامن من الفتوى رقم (٧٠٤٤)

س٨: هل تجوز سجدة التلاوة في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها مثل وقت طلوع

الشمس؟

ج٨: نعم، يجوز سجود التلاوة في أوقات النهي عن الصلاة،

على الصحيح من قولي العلماء؛ لأنه ليس له حكم الصلاة، ولو

فرضنا أن له حكم الصلاة جاز فعله في وقت النهي؛ لأنه من

ذوات الأسباب؛ كصلاة الكسوف، وركعتي الطواف لمن طاف في

وقت النهي .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن قعود

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٣٢٨)

س ١: إذا كان الإنسان يقرأ القرآن في المسجد أو غيره وهو جالس ووصل إلى سجدة من السجدة هل الأفضل يقوم قائماً ويسجد أم يسجد في مكانه وهو جالس، أيهما أفضل؟

ج ١: لا نعلم دليلاً على شرعية القيام من أجل سجود

التلاوة .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن غديان

السؤال التاسع من الفتوى رقم (٨٨٦٤)

س ٩: ما هي صفة صلاة الشكر لله تعالى على عملٍ ما، أركانها وشروطها؟

ج ٩: سجدة الشكر مشروعة لما يَسُرُّ، من جلب نفع ودفع ضرر، وقد دلت على ذلك الأحاديث والآثار، فمن الأحاديث حديث أبي بكرة رضي الله عنه: (أن النبي ﷺ كان إذا أتاه أمر يسره وبشر به خر ساجداً شكراً لله تعالى) (١) رواه الخمسة إلا النسائي، قال الترمذي: حسن غريب، ولفظ أحمد: أنه شهد النبي ﷺ أتاه بشير يبشره بظفر جند له على عدوهم ورأسه في

(١) أخرجه أبوداود ٢١٦/٣ برقم (٢٧٧٤)، والترمذي ١٤١/٤ برقم (١٥٧٨)، وابن ماجه ٤٤٦/١ برقم (١٣٩٤)، والحاكم ٢٧٦/١، والدارقطني ٤٢٠/١، والبيهقي ٣٧٠/٢.

حجر عائشة، فقام فخر ساجداً^(١).

ومنها: حديث عبدالرحمن بن عوف قال: خرج النبي ﷺ فتوجه نحو صدقته فدخل واستقبل القبلة فخر ساجداً فأطال السجود ثم رفع رأسه وقال: «إن جبريل أتاني فبشرني، فقال: إن الله عز وجل يقول لك: من صلى عليك صليت عليه، ومن سلم عليك سلمت عليه، فسجدت لله شكراً»^(٢) رواه أحمد،

(١) أخرجه أحمد ٤٥/٥، والحاكم ٢٩١/٤.
(٢) أخرجه أحمد ١٩١/١ (وهو برقم (١٦٦٤) ت: الإرنأؤوط)، والحاكم ٥٥٠/١، وابن أبي شيبة ٤٨٤/٢، وأبو يعلى ٥٠٦/١، وأبو يعلى ١٦٥/٢، برقم (٨٥٨، ٨٤٧)، وعبد بن حميد ١٨٦/٢ برقم (١٥٧)، والبيهقي ٣٧١/٢، والجهضمي في (فضل الصلاة على النبي ﷺ) (ص ٢٥، ٢٦ - ٢٧) برقم (١٠، ٧).

قال المنذري: وقد جاء حديث سجدة الشكر من حديث البراء بإسناد صحيح ومن حديث كعب بن مالك وغير ذلك. انتهى .
وأما الآثار فمنها: أن أبا بكر رضي الله عنه سجد حين جاءه خبر قتل مسيلمة^(١). رواه سعيد بن منصور في سننه، وسجد علي رضي الله عنه حين وجد ذا الشدية في الخوارج.^(٢) رواه أحمد في (المسند)، وسجد كعب بن مالك في عهد النبي ﷺ لما بشر بتوبة

-
- (١) أخرجه ابن أبي شبة ٢/ ٤٨٢ - ٤٨٣ ، وعبد الرزاق ٣٥٨/ ٣ برقم (٥٩٦٣) ، والبيهقي ٣٧١/ ٢ .
(٢) أخرجه أحمد ١/ ١٠٧ - ١٠٨ ، ١٤٧ ، وابن أبي شبة ٢/ ٤٨٣ ، ٤٨٤ ، وعبد الرزاق ٣٥٨/ ٣ برقم (٥٩٦٢) ، والحاكم ٢/ ١٥٤ ، والبيهقي ٣٧١/ ٢ ، والبغوي ٣/ ٣١٦ برقم (٧٧٢) .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الله عليه. ^(١) وقصته متفق عليها .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزیز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٨٠٦٥)

س٢: كنت إذا فرغت من الوتر آخر الليل أسجد سجدة شكر، وهي عبارة عن سجدة واحدة ، وإذا فرغت من صلاة الضحى فعلت مثل ذلك، فهل يجوز ذلك، وهل يباح لي السجود في مثل هذه الحالة في أي وقت كان؟

(١) أخرجه أحمد ٤٥٨/٣ ، ٤٦٠ ، ٣٨٩/٦ ، والبخاري ١٣٣/٥ ، ومسلم ٢١٢٦/٤ ، برقم (٢٧٦٩) ، وابن ماجه ٤٤٦/١ برقم (١٣٩٣) ، والبيهقي ٣٧٠/٢ ، ٤٦٠ ، ٣٣/٩ - ٣٦ ، وعبدالرزاق ٣٥٧/٣ - ٣٥٨ برقم (٥٩٦١) .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء —————

ج ٢: سجود الشكر يكون عند حدوث نعمة تقتضي

الشكر، أما اعتياده عقب الوتر أو عقب الضحى فلا نعلم له

أصلاً في الشرع .

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبدالعزیز بن عبد الله بن باز	عبدالرزاق عفيفي	عبدالله بن غديان	عبدالله بن قعود